

رياض الصالحين 023 كراهة الاستنجاء باليمين ، كراهة المشي في نعل واحدة 0202 11 82 1561 8461 مصطفى العدوي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب كراهية الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر عن ابي قتادة واسمه الحارث ابن لبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنجي بيمينه ولا يتنفس في الاناء الحديث ثابت صحيح

باب كراهية المشي في نعل واحدة او خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل فالخف قائما لغير عذر الفقرة الاخيرة فيها نزر بعض الشيء لان حديثها معلول قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليخلعهما جميعا وفي رواية او ليحفينا جميعا ان يقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها. فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهى ان ينتعل الرجل قائما

نهى ان ينتعل الرجل قائما هذا الحديث معلول هذا الحديث رواه ابراهيم ابن طهمان رواه ابراهيم ابن طهمان عن ابي الزبير عن جابر وابراهيم بن طمن يغرب له غرامات غرابات فالاصل في حديث لا يمشي احدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليلبسهما جميعا وهم ابراهيم ابن طهمان فرواه بلفظ اخر وهو نهى ان ينتعل الرجل قائما وكل طرق حديث نهى ان ينتعل الرجل قائما لا تصح هذا وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم. الحمد لله رب العالمين